

459340 - هل صح خبر ردة عبيد الله بن جحش؟

السؤال

أريد معرفة اذا الصحابي عبيد الله بن جحش ارتد ومات نصراني حيث ان الروافض يستخدمونه كمثال للطعن بالمهاجرين والانصار اللذين مدحهم الله بالقرآن الكريم. يقول الروافض ان الله عزوجل يقصد فقط بعض المهاجرين والانصار وليس كلهم

الإجابة المفصلة

أولاً:

اشتهر في كتب التاريخ والسير خبر تنصّر عبيد الله بن جحش بعد هجرته إلى الحبشة، ويذكرون ذلك عادة في ترجمة أم حبيبة رضي الله عنها؛ لأنها كانت زوجته وقت هجرته إلى الحبشة.

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:

"أهل التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت عند عبيد الله بن جحش، وولدت له، وهاجر بها وهم مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصّر وثبتت هي على دينها..." انتهى. "كشف المشكل" (2 / 463 - 464).

لكن على شروط أهل الحديث في صحة الأخبار، لم يرد خبر تنصّره بإسناد تجتمع فيه شروط الصحة، بل أقوى ما ورد في هذا روایتان:

الأولى:

ما رواه ابن منده في "معرفة الصحابة" (ص 952)، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن معروف الأصبهاني، حدثنا عبيد بن عبد الواحد، حدثنا سعيد بن عفیر، حدثنا الليث، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: (هاجر عبيد الله بن جحش بأم حبيبة بنت أبي سفيان، وهي امرأته إلى أرض الحبشة، فلما قدم أرض الحبشة تنصّر، فلما حضرته الوفاة أوصى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان، وبعث معها النجاشي شرحبيل بن حسنة، فأهداها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم).

لكن عبيد بن عبد الواحد، قد خالفه من هو أوثق منه وأعلم بحديث الزهري، وهو محمد بن يحيى الذهلي، فليس في روایته لفظة: (تنصّر)، بل في روایته: (فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبْشَةِ، مَرِضَ).

وقد أخرجها ابن حبان كما في "الإحسان" (13 / 385 - 386)، قال: أخبرنا ابن خريمة، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفیر، قال: حدثنا الليث، عن ابن مسافر، عن بن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قال: (هاجر عبيد الله بن جحش بأم

حَبِيبَةَ بْنَتِ أَبِي سُفِيَّانَ وَهِيَ امْرَأُهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ، مَرِضَ، فَلَمَّا حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ، أَوْصَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَرَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمًّا حَبِيبَةَ، وَبَعَثَ مَعَهَا النَّجَاشِيُّ شَرَحَبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ.

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على "الإحسان": "إسناده صحيح على شرط البخاري، رجال الشيوخين غير محمد بن يحيى الذهلي، فمن رجال البخاري" انتهى.

الرواية الثانية:

وهي ما رواه ابن إسحاق من مرسل عروة.

قال ابن هشام في "السيرة" (4 / 6):

"قَالَ أَبْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُزْوَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ مُسْلِمًا، فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ تَنَصَّرَ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَقَحْنَا وَصَاصَاتُمْ، أَيْ قَدْ أَبْصَرْنَا وَأَنْتُمْ تَلْتَمِسُونَ الْبَصَرَ وَلَمْ تَبْصِرُوهَا بَعْدَ" انتهى.

وهذا خبر مرسل غير متصل بالإسناد، وابن إسحاق أحياناً يروي هذا الخبر من كلام مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الرَّبِيعِ، لا من كلام عروة.

كما في قول ابن هشام في "السيرة" (1 / 238):

"قَالَ أَبْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: كَانَ عَبِيدُ اللَّهِ أَبْنُ جَحْشٍ حِينَ تَنَصَّرَ يَمْرُ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ هُنَالِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَيَقُولُ: فَقَحْنَا وَصَاصَاتُمْ، أَيْ أَبْصَرْنَا وَأَنْتُمْ تَلْتَمِسُونَ الْبَصَرَ" انتهى.

وقوله: "فَقَحْنَا" قال الإمام أبو عبيدة القاسم بن سلام: "قَالَ أَبُو عَمْرُو وَأَبُو زِيدَ وَالْفَرَاءُ وَأَبْعَضُهُمْ: يُقَالُ قَدْ فَقَحَ الْجِزْرُ إِذَا فَتَحَ عَيْنَيْهِ" .
وقالَ غَيْرُهُمْ فِي قَوْلِهِ: صَاصَاتُمْ يُقَالُ: صَاصَاتُ الْجِزْرُ إِذَا لَمْ يَفْتَحْ عَيْنَيْهِ فِي أَوَانِ فَتْحِهِ . فَأَرَادَ عَبِيدُ اللَّهِ أَنِّي أَبْصَرْتُ دِينِي وَلَمْ تُبَصِّرُوا دِينَكُمْ" . انتهى، من "غريب الحديث" (4/487).

والوارد في أخبار عروة المسندة التي أخرجها أئمة الحديث وانتقوها في السنن والصحاح: ليس فيه ذكر لتنصر عبید الله، كما سبق عند ابن حبان.

وكما روى أبو داود في "السنن" (2107)، قال: حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْلَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمُرٌ، عَنْ الْهُرَيْرِيِّ، عَنْ عُزْوَةَ، عَنْ أَمْ حَبِيبَةَ: "أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ فَمَا تَبَرَّأَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَرَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ شَرَحَبِيلَ أَبْنِ حَسَنَةَ" .

وما دام لم يثبت خبر صحيح بردته، فينبغي للمسلم أن يمسك بما لا يعلم، خاصة وأن الخوض في هذه المسألة مما لا حاجة إليه شرعاً.

وقد استدل الدكتور محمد بن عبد الله العوشن في كتابه "ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية" (ص 42) على استبعاد ردة عبيد الله بن جحش، بحديث عبد الله بن عباس: أَنَّ أَبَا سُفِيَّاً بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هَرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِّنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا ثُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادِ فِيهَا أَبَا سُفِيَّاً وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ يَأْتِلُّونَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عَظَمَاءُ الرُّؤُومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَفَرَبْ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ تَبَّيِّنَ؟ فَقَالَ أَبُو سُفِيَّاً: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَدْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلُ، فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكَذَّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاةِ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ... قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُ أَحَدُ مِنْهُمْ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا... " رواه البخاري (7) ومسلم (1773).

وهو استدلال حسن لطيف يستأنس به على استبعاد ردته؛ فأبُو سفيان نفى ردة من يعرفهم من المسلمين، ومنهم عبيد الله بن جحش، فقد كان زوج أم حبيبة، وهي ابنة أبي سفيان، وكانت رحلة أبي سفيان إلى الشام ودخوله على هرقل بعد صلح الحديبية، كما هو واضح من قوله: (وَكَانُوا ثُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادِ فِيهَا أَبَا سُفِيَّاً وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ).

والنبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة ابنة أبي سفيان بعد صلح الحديبية سنة سبع للهجرة بعد وفاة زوجها، فالذي يلزم من أخبار تنصر عبيد الله بن جحش أن ردته كانت قبل هذا بزمن.

ثانياً:

وعلى القول بصحة خبر ردته، فهذا لا يطعن في سائر صحابة النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الأولين الذين مدحهم الله تعالى ووعدهم الحسن، كما في قوله سبحانه وتعالى:

(وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِخْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ اللَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ). التوبة/100.

فالماهرون في الآية هم من هاجروا إلى المدينة وقاتلوا وأنفقوا قبل الفتح.

قال الواحدi رحمه الله تعالى:

" قوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ)، قال ابن عباس في رواية عطاء: يزيد الذين صدقوا النبي وهاجروا إلى المدينة.

وقال أبو موسى وسعيد بن المسيب وقتادة وابن سيرين: هم الذين صلوا القبلتين.

وقال عطاء بن أبي رباح: هم الذين شهدوا بدرا.

وقال الشعبي: هم الذين شهدوا بيعة الرضوان.

فهؤلاء السباق من المهاجرين ... انتهى. "البسيط" (11 / 23).

وقال رحمة الله تعالى:

" والهجرة أنواع: فأعلاها وأفضلها هجرة المهاجرين دورهم ومساكنهم بمكة إلى المدينة، وهم الذين ذكرهم الله في قوله: (والسابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار)، ذكرهم في القرآن كثير انتهى. "التفسير البسيط" (32 / 7).

ويدل لقول الشعبي قوله تعالى:

﴿لَا يَسْتَوِي مِثْكُمْ مِنْ أَنْفَقُ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَغْرَضُمْ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾. الحديد/10.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى:

"...أعيان من بايع أبا بكر وعمر وعثمان بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، لم يكن في المسلمين من يتقدم عليهم، بل كان المسلمون كلهم. يعرفون فضلهم عليهم؛ لأن الله تعالى بين فضلهم في القرآن بقوله تعالى: (لَا يَسْتَوِي مِثْكُمْ مِنْ أَنْفَقُ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَغْرَضُمْ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى)، ففضل المنافقين المقاتلين قبل الفتح، والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية..."

وهذه الآية نص في تفضيل المنافقين المقاتلين قبل الفتح على المنافقين المقاتلين بعده، ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أن السابقين في قوله تعالى: (والسابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار) هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم، وكانوا أكثر من ألف وأربعين ألفاً ... انتهى. "منهاج السنة النبوية" (25 / 2 - 26).

وقال رحمة الله تعالى:

" والسابقون الأوّلون، أفضل من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم على أصح القولين الذين بايعوا تحت الشجرة عام الحديبية... انتهى. "منهاج السنة" (4 / 397).

فهذا النص يعم جميع المهاجرين الأوّلين الذين قاتلوا وأنفقوا قبل الفتح، والواجب حمل العام على ظاهره ولا يخص منه أحد أفراده إلا بدليل صحيح.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمة الله تعالى:

"فإن العلماء مجتمعون على وجوب استصحاب عموم العام حتى يرد دليل مخصص صالح للتخصيص سندًا ومتنا؛ فالدعوى المجردة عن دليل من كتاب أو سنة لا يجوز أن يخصص بها نص من كتاب أو سنة إجماعاً" انتهى. "أضواء البيان" (4 / 220).

فأين أدلة الشيعة الواضحة الصحة على أن هذه الآيات لا يراد بها العموم، وأنها لا تشمل أبا بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم أجمعين؟!

ثم كل ما يقولونه في شأن هؤلاء الأكابر، واستثنائهم من الفضل والسبق والصحبة، وارد بأقوى مما ذكره في علي ومن يعظمونه.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى:

"ولا يخفى أنه تعالى صرخ في هذه الآية الكريمة، أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، وهو دليل قرآنٍ صريح في أن من يسبهم ويبغضهم، أنه ضال مخالف لله جل وعلا؛ حيث أبغض من رضي الله عنه، ولا شك أن بغض من رضي الله عنه مضادة له جل وعلا، وتمرد وطغيان "انتهى. "أصوات البيان" (2 / 558).

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم (405208)

والله أعلم.